

Distr.: General  
20 January 2009  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### لجنة السكان والتنمية

#### الدورة الثانية والأربعون

٣٠ آذار/مارس - ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت\*

إجراءات متابعة توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

بيان مقدم من المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية ومنظمة العفو الدولية ومركز الحقوق الإنجابية ومركز القيادة العالمية النسائية ومنظمة البدائل الإنمائية للمرأة في عهد جديد، والمنظمة الدولية لرعاية الأسرة واتحاد المرأة وتنظيم الأسرة، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، والتحالف النسائي الدولي، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (منطقة نصف الكرة الغربي)، ومنظمة رصد العمل الدولي من أجل حقوق المرأة، ومنظمة "آيباس"، والأطباء المناصرون لحقوق الإنسان، وهي منظمات غير حكومية تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقي الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

\* E/CN.9/2009/1



## بيان\*

١ - نرحب، بوصفنا من منظمات المجتمع المدني التي تعنى بصحة المرأة وبحقوق الإنسان للمرأة، بموضوع الدورة الثانية والأربعين للجنة السكان والتنمية، ألا وهو "إسهام برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية".

٢ - خلال العقد والنصف الماضي قدم برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية مبادئ توجيهية لخطة عمل عالمية بشأن تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية والجنسية والتنمية المستدامة وتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، ذلك لأن هذه المسائل تتصل بالسياسات السكانية والإنمائية. والمبادئ المنصوص عليها في برنامج العمل والمرسوخة في القانون الدولي لحقوق الإنسان هي مبادئ في غاية الأهمية للوفاء بما قطع من التزامات أثناء حملة الأمم المتحدة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، إذ تضع أهدافاً ومؤشرات محددة في العديد من المجالات المشمولة ببرنامج العمل. ومن ثم، فإن المنظمات المقدمة لهذا البيان تحت، كتوصية أولى وعمامة، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على معاودة تركيزها على منع التمييز والاستقلال الذاتي باعتبارهما حقين من حقوق الإنسان. وينبغي لفهم جميع السياسات السكانية والإنمائية وتنفيذها أن يتخللها اهتمام بضمان هذه الحقوق.

٣ - ويتعلق هذا البيان تحديداً بالتخلص مما يمكن توقيه من وفيات ومراضة الأمومة. وتوصي المنظمات المقدمة لهذا البيان بتوجيه اهتمام دقيق للمبادئ الخمسة عشر الواردة في برنامج العمل نظراً لأهميتها لتحقيق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بتحسين صحة الأمومة. وفي هذا الصدد، نطالب بتوجيه عناية خاصة للمبادئ ١ و ٣ و ٤ و ٨ التي تؤكد من جديد الصلات القائمة بين كرامة الإنسان وحقوقه؛ ولضرورة القضاء على جميع أنواع العنف ضد المرأة وضمان قدرة المرأة على التحكم بخصوبتها؛ والأهمية ضمان إتاحة خدمات الصحة الإنجابية للجميع؛ وعدم التذرع بالافتقار إلى التنمية لتبرير الانتقاص من حقوق الإنسان. ويحتم أي نهج محوره حقوق الإنسان وضمان وضع برامج وسياسات فعالة ومنصفة ومستدامة وتمكينية وتشاركية وممولة تمويلياً يكفي لخفض معدل وفيات ومراضة الأمومة. وانتهاكات حقوق الإنسان هي المسؤولة عن حجم وفيات الأمومة ومراضة الأمومة التي يمكن توقيها وعن توزعها على الصعيد العالمي، إذ تقدر تلك الحالات بنصف مليون حالة وفاة سنوية في جميع أرجاء العالم.

\* صدر دون تحرير رسمي.

٤ - ويدل ما قمنا به من تجارب وأبحاث على أن عدة عوامل، غير تلك المرتبطة بالهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية واعتبارها مؤشرات رسمية، تسهم في ركود أو تراجع التقدم نحو خفض وفيات ومراضة الأمومة. وتشمل هذه العوامل أشكالاً مختلفة من الاستبعاد الاجتماعي والتمييز وعدم كفاية الموارد البشرية وموارد الميزانية المخصصة للصحة وعدم إتاحة رعاية عالية الجودة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية وعدم توفير معلومات جيدة بهذا الشأن، والنزاع المسلح، والعنف ضد المرأة، وعدم تدريب مقدمي الرعاية الصحية بما يكفي لتقديم خدمات الإجهاض المأمون الذي يسمح به القانون، والعبء الثقيل لعدوى فيروس نقص المناعة البشرية. وجميع هذه العوامل هي عوامل مسلم بها في برنامج العمل والإجراءات الرئيسية لمتابعة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، المقدمة أثناء استعراض الجمعية العامة لعام ١٩٩٩. وينبغي معالجتها بصورة كافية في السياسات والبرامج الهادفة إلى تحقيق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية، وينبغي إبرازها في الوثيقة الختامية للدورة الثانية والأربعين للجنة.

٥ - وفي هذا الصدد، نحث أيضاً الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على إعادة تأكيد التزامها بتحقيق الهدف الإنمائي للألفية المتعلق بإتاحة فرصة الحصول على خدمات الصحة الإنجابية للجميع، وهو هدف يشمل، استناداً إلى مفهوم الخيار المستنير، توافر خدمات الصحة الإنجابية التي تسهل الاستفادة منها وبتكلفة معقولة، وتكون مناسبة وعالية الجودة، ولا سيما في ظل الرعاية الصحية الأولية؛ وتوفير التثقيف المناسب والمعلومات الملائمة بشأن الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة؛ والرعاية المركزة والفعالة السابقة للولادة؛ وبرامج تغذية الأمهات؛ ومكافحة الأمراض المعدية؛ وتقديم المساعدة الكافية أثناء الولادة التي تتجنب اللجوء المفرط إلى عمليات الولادة القيصرية وبضغ الفرج وإعطاء هرمون الأوكسيتوسين (المعجل للولادة)، وإجراءات طبية أخرى، وتوفير الإمكانيات اللازمة لحالات الولادة الطارئة؛ وإتاحة خدمات الإحالة لمضاعفات الحمل والوضع والإجهاض؛ وتوفير الرعاية بعد الولادة وتنظيم الأسرة.

٦ - ونحن نعتقد، تحديداً، أنه ينبغي للجنة السكان والتنمية أن تقوم بمناسبة الذكرى الخامسة عشرة لبرنامج العمل، مع مراعاتها للاهتمام الخاص الموجه للمساءلة وحقوق الإنسان في البرنامج، بتضمين نتائج دورتها الثانية والأربعين التزاماً بالعناصر الرئيسية التالية:

(أ) الإقرار بأن وفيات ومراضة الأمومة هي من الطوارئ الصحية العالمية، وتعد مشكلة خطيرة من مشكلات الصحة العمومية؛

(ب) التسليم بأن الإخفاق المستمر في توقي وفيات الأمومة يشكل قصورا في احترام حق المرأة في الحياة وحمايته، ومن المفهوم تأكيداً أن من أسباب وفيات ومراضة الأمومة انتهاكات حقوق أخرى من حقوق الإنسان، منها الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والنفسية والحق في السلامة الشخصية إضافة إلى الحق في المساواة وعدم التمييز في الحصول على الرعاية الصحية الأساسية؛ ودعوة مجلس حقوق الإنسان إلى مناقشة الالتزامات المتصلة بالمسألة الأساسية هذه المتعلقة بحقوق الإنسان قبل نهاية عام ٢٠٠٩؛

(ج) الاعتراف الصريح بالحاجة إلى إزالة التفاوت القائم بين معدلات وفيات ومراضة الأمومة في البلدان الصناعية والنامية، وأيضاً داخل البلدان، من خلال وسائل منها تخصيص أكبر قدر من الموارد المتاحة لزيادة الاستثمار بهدف توسيع وتحسين الموارد البشرية الصحية؛ والوفاء بالالتزامات المالية المتعلقة بالتعاون الدولي، وزيادة الموارد؛ والتعهد بتعزيز النظم الصحية الأولية الشاملة والبنية الصحية الأساسية، بما في ذلك المخصصات اللازمة لأداء مهام الرصد والإشراف والمهام الأساسية للنظم الصحية الوطنية، وإتاحة الأدوية الضرورية بأسعار معقولة، ورصد المجتمعات المحلية، وغيرها من مهام الدعم الضرورية؛

(د) التأكيد من جديد على الترابط القائم بين السياسات الإنمائية والسكانية، وعلى أهمية وضع برامج وسياسات للتعاطي مع المحددات الأساسية للصحة التي تعد ضرورية لتوقي وفيات ومراضة الأمومة، مثل مشاركة النساء والفتيات في عمليات صنع القرارات المتعلقة بالصحة، وفي المعلومات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك التربية الجنسية الشاملة ومحو الأمية والسبل المستقرة لكسب الرزق، والتغذية والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات وعدم التمييز والمساواة بين الجنسين، وكذلك الحاجة إلى تعديل أنماط السلوك الاجتماعية والثقافية للرجل والمرأة بهدف القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون لأي من الجنسين مكانة أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة؛

(هـ) توجيه نداء عاجل إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لضمان القيام بانتظام وفي الوقت المناسب بجمع بيانات موثوقة تصنف على الأقل حسب العمر والعرق والأصل الإثني والحالة الاجتماعية - الاقتصادية ومكان الإقامة (الحضر/الريف) ولالإرشاد في تنفيذ وتقييم خطط العمل الوطنية والاستراتيجيات العالمية لمعالجة جميع أسباب وفيات ومراضة الأمومة؛ ولاستخدام المؤشرات والمعايير المستقرة لتقليص وفيات ومراضة الأمومة؛

وضمن الإبلاغ عن التدابير المتخذة داخل البلد والقائمة على المساعدة الإنمائية الرسمية والرامية إلى تحقيق هذه المعايير؛

(و) توجيه نداء عاجل إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لضمان إتاحة آليات للرصد والمساءلة شفافة وفعالة على الصعيدين الوطني والدولي يمكنها أن تفضي إلى تحسين دائم للسياسات والبرامج القائمة لتقليص وفيات مرضى الأمومة؛

(ز) توجيه نداء عاجل إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لاعتماد سياسات وسن أطر قانونية لتقليل حدوث حالات الحمل غير المرغوب فيها والإجهاض غير المأمون، وكذلك لتوفير خدمات الإجهاض الشاملة والمأمونة التي يسهل الحصول عليها بأقصى ما يسمح به القانون؛

(ح) توجيه نداء عاجل إلى المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة لتوفير التعاون والمساعدة للدول الأعضاء من أجل دعمها في تنفيذ برامج وسياسات فعالة وشاملة لمكافحة جميع أسباب وفيات مرضى الأمومة؛

(ط) الإقرار بأن التنفيذ التام للأهداف الإنمائية للألفية، وتحديد الهدف الخامس، يتطلب المزيد من المساءلة الموجهة والمستقلة ومن الجهود الرقابية المبذولة على المستوى الدولي؛

(ي) مطالبة الأمين العام بأن يقدم تقريراً إلى الدورة الثالثة والأربعين للجنة السكان والتنمية مع توصية مفصلة بشأن المساءلة والرقابة المنهجيتين والقائمتين على حقوق الإنسان.

ملاحظة

تؤيد أيضاً هذا البيان المنظمات غير الحكومية التالية: "أسترا": شبكة نساء أوروبا الوسطى والشرقية للصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، والمبادرة الدولية بشأن وفيات الأمومة وحقوق الإنسان، و "مولاي": منتدى أمريكا اللاتينية للميول الجنسية والحقوق ومبادرة الحقوق الجنسية.